

سلسلة التطبيق المعاصر  
للزكاة

## كيف يحسب الصيدلي زكاة ماله؟

إعداد

دكتور / حسين حسين شحاتة  
الأستاذ بجامعة الأزهر  
عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة  
خبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية

2872819 - 2609028 - 0101504255 • ف - 2879657

Darelmashora@hotmail.com

WWW.DARELMASHORA.COM

للاتصال بالمؤلف :-

• تليفون

- 2632633

• بريد إلكتروني -

Drhuhush@hotmail.com

موقع الدكتور حسين شحاتة -

كيف يحسب الصيدلي زكاة ماله؟

## المحتويات

- تقديم عام .
- خطوات حساب الزكاة على نشاط الصيدلية .
- مفاهيم خاطئة فى حساب الزكاة يجب تجنبها .
- العلاقة بين الزكاة والضرائب على الصيدلية .
- متى يدفع الصيدلي زكاة ماله ؟
- لمن يعطي الصيدلي زكاة ماله ؟
- حكم ضم أموال الصيدلي الزكوية بعضها إلى بعض .
- نموذج حساب زكاة الصيدلة .
- موسوعة التطبيق المعاصر للزكاة للمؤلف .
- التعريف بالمؤلف .
- كتب للمؤلف .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

◆ - تقديم :

تعتبر الزكاة فريضة إسلامية وعبادة مالية وركن من أركان الإسلام , من أنكر فرضيتها فقد أنكر معلومة من الدين بالضرورة ومن منعها مع الإقرار بفرضيتها يجب عليه الاستغفار والتوبة وسرعة أدائها .

وتفرض الزكاة على المال المملوك ملكية تامة وأن يكون نامياً أو قابلاً للنماء وفائضاً عن الحاجات الأصلية وخالياً من الدين متى وصل النصاب وحال عليه الحال .

وتخضع الأموال المستثمرة في نشاط الصيدليات لزكاة المال كل سنة وبنسبة 2.5% متى وصلت صافي هذه الأموال النصاب وهو ما يعادل 85 جراماً من الذهب الخالص, وهذا ما سوف نتناوله في هذه الدراسة الموجزة .

◆ - خطوات حساب الزكاة على نشاط الصيدلية :

يدخل نشاط الصيدلية في نطاق زكاة عروض التجارة, ويطبق عليه فقهاً وتحسب على النحو التالي :-

أولاً : تحديد ميعاد أداء الزكاة السنوي فرضاً أول رمضان أو أول محرم أو أول أي شهر يختاره الصيدلي حسب ظروفه الخاصة .

ثانياً : يتم جرد محتويات الصيدلية من الأدوية وغيرها من المستلزمات الطبية وما في حكم ذلك من البضاعة المعدة للبيع وتقويمها حسب القيمة السوقية وقت حلول الزكاة على أساس سعر الجملة .

ثالثاً : يتم حصر الأموال لدى العملاء وغيرهم الجيدة المرجو تحصيلها وكذلك الشيكات والكمبيالات المسحوبة على العملاء متى كانت جيدة .

رابعاً : يتم حصر النقدية لدي البنوك وفي الخزينة .

خامساً : يتم جمع الأموال الزكوية الواردة في بند (2) , (3) , (4) , حيث تمثل المال الخاضع للزكاة (الأموال الزكوية) ويلاحظ أن الأصول الثابتة في الصيدلية لا تخضع للزكاة مثل الأرفف والثلاجات والمعامل وما في حكم ذلك.

سادساً : تحديد الديون المستحقة على الصيدلية والواجب أدائها خلال السنة المقبلة وطرحها من الأموال الخاضعة للزكاة للوصول إلى صافي الأموال الزكوية الخاضعة للزكاة وهذا ما يطلق عليه وعاء الزكاة .

سابعاً : يتمثل وعاء الزكاة في الأموال الخاضعة للزكاة المحددة في بند خامساً مخصوماً منها الالتزامات والديون المستحقة والمحددة في بند سادساً .

ثامناً : تحديد نصاب الزكاة وهو ما يعادل قيمة 85 جراماً من الذهب الخالص عيار 24 أو 21 حسب نظام كل بلد ويقوم حسب السعر السائد في السوق يوم حلول الزكاة .

تاسعاً : إذا وصل الوعاء المحسوب في بند سابعاً للنصاب المحسوب في بند ثامناً تُحسب الزكاة على أساس نسبة 2.5% وفقاً للتقويم الهجري أو 2.575% وفقاً للتقويم الميلادي .

◆ - مفاهيم خاطئة في حساب زكاة الصيدلية يجب تجنبها:

من هذه المفاهيم على سبيل المثال ما يلي :

(1) قد يفهم البعض أن الزكاة على ربح الصيدلية, وهذا الفهم خاطئ فالزكاة على الأموال المرصدة للتجارة بعد طرح الالتزامات منها وهذه الأموال تتضمن فيما تتضمن الربح المحقق خلال الحول .

(2) قد يفهم البعض أن الزكاة على كل رأس المال المستثمر فى الصيدلية وهذا غير صحيح لأن جزءاً من هذا المال المستثمر فى أصول ثابتة وهى لا تخضع للزكاة .

(3) قد يفهم البعض أن الزكاة على أساس 5% أو 10% والصحيح هو 2.5% قياساً على زكاة عروض التجارة وهذا ما قرره الفقهاء وأهل الاختصاص فى فقه وحساب الزكاة وأيدهم فى ذلك الهيئة الشرعية العالمية للزكاة .

(4) قد يفهم البعض أن الصيدلية إذا كانت خاسرة فليس عليها زكاة , وهذا الفهم خاطئ لأن الأساس هو وصول صافى الأموال الزكوية النصاب بصرف النظر عن الربح أو الخسارة

#### ◆ - العلاقة بين الزكاة والضرائب على الصيدلية :

يقوم الصيدلى بدفع ضرائب مختلفة طوال السنة وهذه الضرائب قد أدت إلى نقص النقدية سواء لدى البنك أو فى الخزينة وهذا يعنى أنها أدت إلى تخفيض المال الخاضع للزكاة تلقائياً .

ولا يجوز أن تخصم الضرائب المدفوعة من مقدار الزكاة المحسوبة , وهذا ما أكده الفقهاء المعاصرون , ويجب على الصيدلى أن يوقن بأن الضريبة لا تغنى عن الزكاة وليست بديلاً لها فالضريبة حق للوطن ولها مصارفها, أما الزكاة فهى حق الله ولها مصارفها الشرعية التى حددها الله عز وجل فى كتابه الكريم .

#### ◆ - متى يدفع الصيدلى زكاة ماله ؟

- يؤكد فقهاء الأمة على تعجيل أداء الزكاة فور حسابها وأن تخرج من ذمة المزمى إلى مستحقها ولا يجوز تأخيرها إلا لضرورة معتبره شرعاً .
- ويرى بعض الفقهاء أنه يجوز التأخير فى حدود شهر عند الضرورة مثل نقلها إلى المجاهدين أو إلى الأقارب فى مكان بعيد .
- يجوز أن تدفع الزكاة مقدماً على فترات خلال الحول وفى نهايته يقارن ما دُفع بما يجب أن يدفع وتسوى الفروق فإن كان هناك مستحق فيسدد وإن كان دفع بالزيادة فيرحل إلى العام التالى, أو يعتبر صدقة تطوعية .

#### ◆ - لمن يعطى الصيدلى زكاة ماله ؟

حدد الله سبحانه وتعالى مستحقى الزكاة فى قوله تعالى : { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } (التوبة: 60).

وفى ضوء هذه الآية يجوز للصيدلى أن يعطى زكاة ماله على سبيل المثال للآتى :

- الفقراء والمساكين من الأقارب, وهذا أوجب وأولى لأنه بذلك ينال ثواب الزكاة وثواب صلة الأرحام .
- الفقراء والمساكين من الجيران, وهذا أوجب وأولى لأنه بذلك ينال ثواب الزكاة وثواب صلة الجار.

- للأرامل واليتامى والشيوخ والمرضى والمعوزين .
- لطلاب العلم الفقراء غير الفاسقين .
- لمساعدة الشباب المقدم على الزواج في مجال الضروريات .
- لمن أصابته مصيبة أو جائحة أهلكت مصدر رزقه بأن تشتري له آلة إنتاج أو آلة الحرف .
- لمساعدة المجاهدين في سبيل الله ولقد أجاز الفقهاء نقلها إلى المجاهدين في فلسطين والشيشان وأفغانستان والعراق.
- للمراكز الإسلامية والجمعيات الشرعية التي توجه خدماتها للفقراء والمساكين .
- ويجوز أن يؤدي الصيدلى زكاة ماله في صورة دواء للفقراء خصماً من المستحق عليه .

◆ - حكم ضم أموال الصيدلى الزكوية بعضها إلى بعض :

أجاز الفقهاء ضم الأموال الخاضعة للزكاة التي تنفق معاً في الحول والنصاب والسعر مثل أموال التجارة والأموال من كسب العمل والأموال النقدية وما في حكم ذلك، والجميع يمثل وعاءً واحداً وتحسب عليه الزكاة ويطبق ذلك على الصيدلى حيث يضم الوعاء المحسوب أمواله الخاضعة للزكاة إلى صافى أموال الصيدلية إلى المكتسبة من مرتبه إن وجدت بالإضافة لأموال النقدية ويحسب على الجميع الزكاة بنسبة 2.5% .

◆ - نموذج حساب زكاة الصيدلية :

القائمة التالية عبارة عن نموذج مبسط يستعين به الصيدلي لحساب زكاة ماله

نموذج حساب زكاة نشاط الصيدلية

| ملاحظات  | كلى     | جزئى  | البيان  |
|--|---------|---|---|
| القيمة السوقية<br><br><br><br><br><br><br><br><br><br><br>الجيدة<br>الجيدة | 100000  | 50000   | أولاً : الأموال الخاضعة للزكاة (الأموال الزكوية) .<br>- الأدوية |
|  |         | 20000   | - المستلزمات الطبية .   |
|  |         | 5000  | - العطور وما فى حكمها .   |
|  |         | 5000  | - لوازم الأطفال والزينة .                                       |
|  |         | 10000   | - أى شئى معد للبيع .  |
|  |         | 1000  | - الأموال لدى العملاء بدون شيكات أو كمبيالات .                  |
|  |         | 4000  | - الشيكات والكمبيالات المسحوبة على العملاء .                    |
|  |         | 2000  | - النقدية لدى البنوك .  |
|  |         | 3000  | - النقدية بالخرينة .  |
|  |         |   |   |
|  |         | ثانياً : الالتزامات الواجبة الخصم - الحالة .                                    |   |
|  |         | - المستحق لموردي الأدوية وغيرها .   |   |
|  |         | - الشيكات والكمبيالات المسحوبة على الصيدلية للغير .                             |   |
|  |         | - أى ديون أخرى مستحقة للغير .   |   |
|  |         | مجموع الالتزامات الواجبة الخصم .  |   |
|  |         | ثالثاً : صافى الأموال الزكوية (وعاء الزكاة) .                                   |   |
|  |         | رابعاً: النصاب : 85 جراماً مضروباً فى سعر حراماً من الذهب فرضاً 100 جنيه للجرام |   |
|  |         | وبذلك يكون النصاب فرضاً 8500 جنيه   |   |
|  |         | خامساً : حساب مقدار الزكاة إذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة على النحو التالى . |   |
|  |         | مقدار الزكاة : - الوعاء x 2.5% (2.5 x 40000) % .                                |   |
|  | 10000   |   |   |
|  | (60000) |   |   |
|  | 40000   |   |   |
|  | 1000    |   |   |

## موسوعة التطبيق المعاصر للزكاة

(الكتب – الدراسات والبحوث – المقالات – المواد التدريسية)

للدكتور /حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

خبير استشارى فى المعاملات المالية الشرعية

لقد صدر للمؤلف فى مجال التطبيق المعاصر للزكاة الكتب والدراسات والأبحاث والمقالات والمادة العلمية التدريسية الآتية :

♦ - أولاً : كتب فى فقه ومحاسبة الزكاة :

- [1]. ((محاسبة الزكاة فكراً وتنظيماً وتطبيقاً)) ، دار النشر والتوزيع الإسلامية ، القاهرة ، 1987م .
- [2]. ((دليل المحاسبين للزكاة)) ، مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، القاهرة ، 1995م (بالمشاركة مع أ.د عبد الستار أبو غدة ، ترجم إلى الإنجليزية والفرنسية ) .
- [3]. ((فقه ومحاسبة الزكاة للأفراد والشركات)) ، من مطبوعات مجموعة دلة البركة ، جدة ، 1415هـ ( بالمشاركة مع أ.د عبد الستار أبو غدة ) ( نفذ ) .
- [4]. ((التطبيق المعاصر للزكاة)) ، دار النشر للجامعات ، القاهرة ، 1421هـ .
- [5]. ((فقه ومحاسبة زكاة الفطر)) ، دار الكلمة بالمنصورة ، 1421هـ ، ترجم إلى الإنجليزية .
- [6]. ((كيف تحسب زكاة مالك ؟)) ، دار المنار الحديثة ، 1423هـ .
- [7]. ((الرسالة الميسرة فى زكاة المال وصدقة الفطر)) مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، القاهرة ، 2005م .
- [8]. ((دليل حساب زكاة الاستثمارات العقارية)) ، سلسلة التطبيق المعاصر للزكاة ، مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، القاهرة .
- [9]. ((دليل حساب زكاة المهن الطبية)) ، مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، القاهرة .
- [10]. ((تساؤلات وتطبيقات معاصرة على الزكاة)) ، مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، القاهرة ، 2006م (تحت الطبع).

♦ - ثانياً : الدراسات والبحوث فى مجال التطبيق المعاصر للزكاة :

- [1]. ((التطبيق المعاصر لزكاة المال ، الصعوبات والمعوقات)) ، مجلة الاقتصاد الإسلامى ، 1413هـ/1984م .
- [2]. ((أصول القواعد المحاسبية والتنظيم المحاسبى لزكاة المال بين الفكر والتطبيق)) ، بحث مقدم إلى ندوة مالية الدولة فى صدر الإسلام ، جامعة اليرموك . الأردن ، إبريل 1987م .

- [3]. ((المنهج الإسلامى لمعالجة المشكلات الضريبية فى ضوء زكاة المال)) بحث مقدم إلى المؤتمر الضريبى الرابع ، كلية الحقوق جامعة الزقازيق . مصر ، فبراير 1990 م .
- [4]. ((منهج وسبل التحول من نظام الضرائب الوضعية إلى نظام زكاة المال)) ، بحث منشور بمجلة الاقتصاد الإسلامى ، 1411هـ / 1990م .
- [5]. ((حساب الزكاة للمصارف الإسلامية : التنظيم والتطبيق)) ، دراسة منشورة فى حولىة البركة ، مجموعة دلة البركة ، جدة ، يونيو 1997م .
- [6]. ((الأصول المحاسبية المعاصرة لتقويم عروض التجارة)) ، دراسة مقدمة إلى الهيئة الشرعية العالمية للزكاة . دولة الكويت ، الندوة السابعة ، 1997م .
- [7]. ((زكاة الاستثمارات فى الأوراق المالية وصناديق الاستثمار)) ، بحث مقدم إلى مركز صالح عبد الله كامل ، جامعة الأزهر ، عن صناديق الاستثمار فى مصر : الواقع والمستقبل ، مارس 1997م .
- [8]. ((موجبات التطبيق الإلزامى للزكاة : أهميته وآثاره)) ، دراسة مقدمة إلى دورة الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة ، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب ، البنك الإسلامى للتنمية بجدة . المنعقدة فى لبنان جمادى الآخر 1418هـ ، أكتوبر 1997م .
- [9]. ((التخطيط المالى وإعداد الموازنات التقديرية لصناديق الزكاة)) ، نفس المصدر السابق .
- [10]. ((موجبات وضوابط إنشاء بيت الزكاة)) ، دراسة منشورة بمجلة الاقتصاد الإسلامى ، العدد 196 ربيع 1417هـ / يوليو 1997م .
- [11]. ((التطبيق المعاصر لمحاسبة الزكاة : كيف تحسب الزكاة على الأموال والأنشطة المعاصرة)) ، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب للتنمية جدة ، دورة اليمن ، 1999م .
- [12]. ((الزكاة فى إطار النظام الاقتصادى الإسلامى)) ، بحث مقدم إلى دورة تدريبية ، البنك الإسلامى للتنمية ، اليمن ، 1999م .
- [13]. ((الزكاة ودورها فى النظامين الاقتصادى والاجتماعى فى الدول والمجتمعات الإسلامية المعاصرة)) ، دراسة مقدمة إلى ندوة الزكاة والنظم الاقتصادية المعاصرة ، نواكشوط . موريتانيا ، تنظيم البنك الإسلامى للتنمية .
- [14]. ((نماذج واقعية للمشكلات الفقهية والمحاسبية للتطبيق المعاصر للزكاة)) ، نفس المصدر السابق .



- [15]. ((الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية لزكاة الأسهم والسندات وأذونات الخزانة)) ، بحث مقدم إلى الندوة الحادية عشر لقضايا الزكاة المعاصرة ، الهيئة الشرعية العالمية للزكاة ، إبريل 2001م .
- [16]. ((دور الزكاة في إثراء نظم الضرائب في مجتمع معاصر))، بحث مقدم إلى المؤتمر الضريبي الثالث عشر، كلية التجارة جامعة عين شمس 2001م.
- [17]. ((التوفيق والتكامل بين الزكاة والضرائب في مجتمع معاصر)) ، نفس المصدر السابق .
- [18]. ((أصول المراجعة والرقابة على مؤسسات الزكاة المعاصرة)) ، بحث منشور بمجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد 286 المحرم 1426هـ ، مارس 2005م.
- [19]. ((دور الهيئات الشرعية في حساب الزكاة وكيفية إخراجها مع التطبيقات في المؤسسات المالية الإسلامية)) بحث هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية ، بدولة البحرين .
- [20]. ((كيف يحسب الصيدلي زكاة ماله)) : دراسة مقدمة إلى نقابة الصيادلة ، المنصورة ، 2003م .

◆ - ثالثاً: المقالات فى مجال التطبيق المعاصر للزكاة:

- [1] . (( دور فريضة الزكاة فى دعم جهاد الشعب الفلسطينى )) .
- [2] - (( دور فريضة الزكاة فى حل مشكلة البطالة )) .
- [3] . (( تساؤلات حول إرسال الزكاة للعراق )) .
- [4] . (( الصديق الجارية بين الفقه والتطبيق )) .
- [5] . (( حكم إنفاق الزكاة فى الدعوة الإسلامية )) .
- [6] . الفرق بين زكاة المال كنظام سماوى والضريبة كنظام وضعى .
- [7] . (( الضرائب لا تغنى عن أداء الزكاة )) .
- [8] . (( الجوانب الروحية (الإيمانية لفريضة الزكاة) )) .
- [9] . (( الجوانب الأخلاقية لفريضة الزكاة )) .
- [10] . (( فريضة الزكاة ودورها فى تحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية )) .
- [11] . (( دور فريضة الزكاة فى التنمية الاقتصادية )) .
- [12] . (( دور فريضة الزكاة فى إعداد قوة الجهاد فى سبيل الله )) .
- [13] . (( فقه وحساب زكاة الفطر )) .
- [14] . (( الرسالة الميسرة فى زكاة المال )) ، الزكاة والضريبة بين الفكر والتطبيق .
- [15] . (( موجبات وضوابط إنشاء بيت الزكاة )) .
- [16] . (( إنما يشقى الفقراء بصنيع الأغنياء )) .
- [17] . (( كيف يحسب الصيدلى زكاة ماله )) .
- [18] . (( الضوابط الشرعية لاستثمار أموال الزكاة فى مشروعات تنموية )) .
- [19] . (( تحصيل الزكاة بواسطة الحاكم فيه حفظ لكرامة الفقراء )) .
- [20] . (( حكم إعطاء الزكاة والصدقات للمتسول المحترف )) .

♦ - رابعاً : المادة التدريبية فى مجال التطبيق المعاصر للزكاة :

- [1] . ((كيف تحسب زكاة مالك ؟ )) .
- [2] . ((التطبيق المعاصر للزكاة)) .
- [3] . ((الدول التى بها قوانين اختيارية للزكاة)).
- [4] . ((الدول التى بها قوانين إجبارية الزكاة)) .
- [5] . ((تساؤلات حول مصارف الزكاة)) .
- [6] . ((تدريبات عملية على فقه ومحاسبة الزكاة للأفراد والشركات)) .

## التعريف بالمؤلف دكتور حسين حسين شحاتة

- \*دكتوراه الفلسفة فى المحاسبة الإدارية من جامعة براد فورد - إنجلترا .
- \* أستاذ المحاسبة والمراجعة بكلية التجارة جامعة الأزهر، ورئيس قسم المحاسبة الأسبق.
- \* يُدْرَس علوم الفكر المحاسبى الإسلامى، ومحاسبة الزكاة بالجامعات العربية والإسلامية.
- \* محاسب قانونى، وخبير استشارى فى المحاسبة والمراجعة والزكاة.
- \* خبير استشارى فى المعاملات المالية الشرعية المعاصرة.
- \* مستشار مالى وشرعى للمؤسسات المالية والإسلامية .
- \* مستشار لمؤسسات وصناديق الزكاة فى العالم الإسلامى.
- \* مستشار لهيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية بالبحرين.
- \* عضو الهيئة الشرعية العالمية للزكاة - الكويت.
- \* عضو جمعية الاقتصاد الإسلامى - مصر.
- \* عضو المجلس الأعلى لنقابة التجاريين.
- \* الأمين العام لشعبة المحاسبين والمراجعين المزاولين.
- \* شارك فى العديد من المؤتمرات والندوات العالمية فى مجال المحاسبة والفكر الاقتصادى الإسلامى، والزكاة، والمصارف الإسلامية، وشركات الاستثمار الإسلامى، والوقف .
- \* له العديد من المؤلفات فى مجالات الآتية:
  - موسوعة الفكر المحاسبى الإسلامى.
  - موسوعة الفكر الاقتصادى الإسلامى.
  - موسوعة فقه ومحاسبة الزكاة .
  - موسوعة الأسرة المسلمة.
  - موسوعة الفكر الإسلامى.
- \* تُرجمت مجموعة من كتبه إلى اللغة الإنجليزية والفرنسية والإندونيسية والماليزية.

\* للاتصال بالمؤلف ت : محمول 2872819-010/1504255 - 4041171 ف 2632633 ف 2879657

موقع الدكتور حسين شحاتة - WWW.DARELMASHORA.COM - E-mail:Drhuhush@hotmail.com

**التعريف بموقع**  
**(( دار المشورة للمعاملات الاقتصادية والمالية الإسلامية ))**  
**[دار المشورة]**

<http://www.darelmashora.com>

[www.DR-Hussienshehata.com](http://www.DR-Hussienshehata.com)

هذا الموقع متخصص بصفة أساسية في الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق المعاصر وكذلك بيان الضوابط الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة، ويحتوى على عدة أقسام من بينها :

- & قسم الاقتصاد الإسلامي : مفاهيمه وخصائصه وأسسّه وتطبيقاته والفرق بينه وبين الاقتصاد الوضعي .
- & قسم اقتصاد البيت المسلم : كيف يُدار اقتصاد البيت وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- & قسم زكاة المال : كيف يحسب المسلم زكاة ماله وكيف ينفقها وفقاً لمصارفها الشرعية.
- & قسم الربا والفوائد البنكية: مفهومه وأنواعه وأشكاله المعاصرة وبديله الإسلامي والحكم الشرعي في فوائد البنوك
- & قسم المصارف الإسلامية : مفهومها وضوابطها الشرعية والفرق بينها وبين البنوك التقليدية .
- & قسم البورصة : أحكام التعامل في سوق الأوراق المالية : شراءً وبيعاً ومضاربة وسمسرة.
- & قسم فقه رجال الأعمال : الضوابط الشرعية لمعاملات رجال الأعمال المعاصرة .
- & قسم البيوع : بيان البيوع المشروعة، والبيوع المنهى عنها شرعاً في ضوء التطبيق المعاصر .
- & قسم التنمية البشرية : تطوير وتنمية وتدريب العنصر البشري وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- & قسم فتاوى اقتصادية : ويتضمن أهم التساؤلات الاقتصادية والمالية المعاصرة والإجابة عليها.
- & قسم مكتبة الاقتصاد الإسلامي : ويتضمن أهم الكتب والبحوث والدراسات والرسائل والمقالات في الاقتصاد الإسلامي.

كما يستقبل الموقع تساؤلات اقتصادية ومالية معاصرة ويتم الإجابة عليها من قبل الفقهاء والعلماء المتخصصين في فقه المعاملات بصفة عامة وفقه الاقتصاد الإسلامي بصفة خاصة .

المشرف على الموقع  
دكتور/ حسين حسين شحاتة  
الأستاذ بجامعة الأزهر

---

ولمزيد من البيانات والمعلومات والإيضاحات برجاء الاتصال بـ

2609028 - 2872819

تليفون : 2632633

Darelmashora@hotmail.com

Drhuhush@hotmail.com

• بريد إلكتروني :